



المجلس الوطني للانتقال - ليبيا
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم (٥٦٤) لسنة ٢٠١٣م
بشأن إنشاء ديوان لوزارة العدل بمدينة بنغازي

وزير العدل

- بعد الإطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في 2011/08/03 م ، وتعديلاته .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٩) لسنة 2012 م ، في شأن تعيين رئيس الوزراء وتكتيفه بتشكيل الحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (١٠) لسنة 2012 م ، بشأن منح الثقة للحكومة المؤقتة وتشكيلاها .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠) لسنة 2012 م ، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة العدل وتنظيم الجهاز الإداري .
- وحرصاً على المصلحة العامة وفي ضوء تعرض ديوان الوزارة في طرابلس للاحتلال في الفترة من 11-05-2013م ، وما نتج عن ذلك من تعطل العمل وحرصاً على عدم تعطيل المصالح الوطنية للبيبا مستقبلاً .

قرر

مادة (١)

ينشأ ديوان لوزارة العدل بمدينة بنغازي ويكلف له رئيساً ويتحقق به عدد كافٍ من الموظفين .

مادة (٢)

يتولى الوزير وديوان الوزارة ببنغازي ممارسة شؤون الوزارة التي تحدد بقرار من الوزير وفي الفترات التي يبيّنها ذات القرار .

مادة (٣)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه وينشر بالجريدة الرسمية .

صلاح بشير المرغني
وزير العدل



١٨-١-٢٠١٣ ميلادية

